دور الإعلام الديني في تعزيز أمن المجتمعات من منظور مقاصد الشريعة الإسلامية.

The role of religious media in enhancing the security of societies from the perspective of the objectives of Islamic Sharia.

الدكتور: سمير دحيري.

مخبر الدراسات والبحوث الإسلامية والقانونية والاقتصاد الإسلامي

جامعة محمّد بوضياف–المسيلة(الجزائر)

dehirisamir3434@gmail.com

ملخص:

يتناول هذا البحث قضية أمن المجتمع باعتباره مقصدا من أعظم مقاصد الشريعة الإسلامية، وقد جاءت العديد من النصوص والتشريعات تحث على تحقيقه والمحافظة عليه، كما يأتي للكشف عن مفهوم الإعلام الديني، و محاولة إبراز أهميته في نشر وتعزيز الأمن المجتمعي خاصة في ظل واقعنا المعاصر، حيث صار الإعلام بصفة عامة، والإعلام الديني بصفة خاصة هو الأداة التي تلعب دورا كبيرا في توجيه أفراد المجتمع، وله تأثيرات سياسية واجتماعية، كما جاءت الدراسة للتأكيد على الدور الهام للإعلام الديني في معالجة ونبذ خطاب الكراهية، ونشر قيم التسامح والحوار، وتحصين أفراد المجتمع فكريا من محاولات المساس بأمنهم المجتمعي.

الكلمات المفتاحية: الإعلام الديني؛ أمن المجتمعات؛ مقاصد الشريعة.

Abstract :

This research addresses the issue of societal security as one of the greatest objectives of Islamic Sharia. Numerous texts and legislations emphasize achieving and maintaining it. It also seeks to uncover the concept of religious media and highlight its importance in disseminating and promoting societal security, especially in our contemporary reality. General media, and religious media in particular, have become tools that play a significant role in guiding individuals in society, with political and social implications. Also This study underscores the significant role of religious media in addressing and rejecting hate speech, promoting tolerance and dialogue, and intellectually fortifying individuals in society against attempts to undermine their societal security.

Keywords :Religious media; Societal security; Objectives of Islamic Sharia.

مقدمة.

تعد قضية أمن المجتمعات في واقعنا المعاصر من أهم القضايا والموضوعات التي أولتهاالدول والأنظمة عناية خاصة، وقد ملأ الحديث عن أهمية وضرورة إيجاد أمن مجتمعي والمحافظة عليه المؤلفات والكتابات

المعاصرة، وهذا نتيجة زيادة معدلات خطاب الكراهية في أوساط المجتمعات، وذلك في ظل التطور التكنولوجي المذهل لوسائل الاتصال الحديثة، و أيضا في ظل موجة الغلووالتطرف الديني التي يعرفها العالم المعاصر، والتي يعد فيها عدم التقبل للآخر ولقيمه، والسعي إلى إقصائه اجتماعيا من أبرز مظاهرها، كما اتجهت أنظار وجهود الكثير من الباحثين في مختلف التخصصات إلى محاولة تقديممجموعة من القراءات التحليليةلظاهرة انتشار وزيادة معدلات خطاب الكراهية في المجتمع، ومن ثم تقديم العلاجات والحلول للحدّ من انتشار هذه الظاهرة الاجتماعية، أو التخفيف من آثارها على أمن المجتمع بكل أنواعه.

وباعتبار الإعلام إحدى أهم وأبرز وسائل التأثير على أفراد المجتمع، كما يعدفي العصر الحاضر من أهم وأخطر الوسائل في تقدّم الأمم أو تخلّفها، والحفاظ على أمنها، فإن الإعلام الديني يأتي في مقدمة الأسباب والوسائل التي تؤدي إلى تغذية خطاب الكراهية، وعدم تقبل الآخر إذا تم استغلاله وتقديم مضامينه الإعلامية بالشكل الخاطئ، وذلك خدمة لتوجهات فكرية منحرفة، أو نتيجة الغفلة عن مقاصد ومرامي الخطاب، وفي المقابل يعتبر من أهم وسائل معالجة ونبذ خطاب الكراهية، ونشر قيم التسامح والحوار إذا تم استغلاله بالشكل الصحيح؛ لأن مضمون الخطاب الديني فيه استثارة المشاعر والعواطف الإنسانية، والتي تلعب دورا مهما في تشكيل قناعات الفرد الدينية والفكرية، ومن ثم تصبح عبارة عن ممارسات سلوكية وأخلاقية في الواقع تحكمها مجموعة من القيم الدينية والاجتماعية، والتي يساهم مضمون الخطاب الإعلامي الديني في إيجادها و تمثلها واقعا عمليا.

من هنا فإن مضمون هذه الدراسة المقتضبة سنحاول من خلاله الوقوف على حقيقة ومفهوم الإعلام الديني، والدور الواجب أن يلعبه في المحافظة على أمن المجتمع، ثم الإشارة إلى بعض مضامين الخلل في مضمون الخطاب الإعلامي الديني نتيجة الغفلة عن استحضار البعد المقاصدي، وبعد ذلك نخصص حيزا لبيان مجموعة من الأليات النى نرى بأنها كفيلة بأن يلعب من خلالها الإعلام الديني دوره في تعزيز الأمن المجتمعي.

أوّلا-إشكالية البحث:

وتتمثل إشكالية البحث في تساؤل رئيسي: إلى أي مدى يمكن أن يساهم الإعلام الديني في تعزيز أمن المجتمعات، ومعالجة خطاب الكراهية من منظور مقاصد الشريعة؟وماهي الآليات الخاصة بدور الإعلام الديني في معالجة خطاب الكراهية، ونشر قيم التسامح والحوار؟، وتساؤلات فرعية: ما مفهوم وماهية الإعلام الديني؟ ما أهمية استحضار البعد المقاصدي في الخطاب الديني بصفة عامة، والإعلامي بصفة خاصة؟

ثانيا. أهداف البحث:

-بيان علاقة مقاصد الشريعة بتعزيز أمن المجتمعات والمحافظة عليه.

-محاولة الكشف عن دور ووظيفة الإعلام الديني في المحافظة على أمن المجتمع، ومعالجة خطاب الكراهية، ونشر قيم التسامح والحوار.

-التنويه بضرورة استحضار البعد المقاصدي في مضامين الخطاب الإعلامي الديني، خاصة في ظل حاجة أفراد المجتمع اليوم إلى الفهم والتصور الصحيح للمفاهيم والتعاليم الدينية.

-محاولة تقديم مجموعة من الأليات التي نرى بأنها كفيلة بإيجاد خطاب إعلامي ديني يساهم في تعزيز أمن المجتمع.

ثالثا-المنهج المتبع في البحث:

اقتضت طبيعة البحث اعتماد المنهج الوصفي التحليلي، حيث قمنا على محاولة وصف وتحليل علاقة مقاصد الشريعة بتعزيز أمن المجتمعات من خلال مضمون الإعلام الديني، وبيان دور ووظيفة الخطاب الديني في نبذ خطاب الكراهية.

رابعا-خطة البحث.

وقد اعتمدنا لبلوغ هذه الأهداف تقسيم البحث إلى مقدمة، وثلاثة مطالب، وخاتمة احتوت على أهم النتائج والتوصيات.

مقدمة.

المطلب الأوّل:تحديد المفاهيم والمصطلحات.

المطلب الثاني:أهمية استحضار البعد المقاصدي في خطاب الإعلام الديني.

المطلب الثالث: أليات وسبل الإعلام الديني في تعزيز أمن المجتمعات من منظور مقاصد الشريعة.

الخاتمة. وتحوي أهم النتائج والتوصيات.

المطلب الأول: تحديد المفاهيم والمصطلحات.

لما كان موضوع البحث يدور حول دور الإعلام الديني ووظيفته في تعزيز أمن المجتمع، ونشر قيم التسامح والحوار، ونبذ خطاب الكراهية، فإن الحاجة تدعو إلى تسليط الضوء ولو بشكل مختصر على جملة من المفاهيم المتعلقة بالبحث.

الفرع الأوّل: مفهوم الإعلام الديني:

حاول البعض من المختصّين أن يعطي لمصطلح الإعلام الديني، أو كما يعبر عنه البعض بالإعلام الإسلامي، أو الإعلام الملتزم مفهوما دقيقا يعبّر عن ماهيته؛ لذا نجد جملة من التعريفات، منها:

-تعريف محيي الدين عبد الحليم:" تزويد الجماهير بصفة عامة بحقائق الدين الإسلامي المستمدة من كتاب الله تعالى وسنة رسوله، بصفة مباشرة أو غير مباشرة، من خلال وسيلة إعلامية دينية متخصّصة أو عامّة"(محيي الدين، 1979، ص. 154).

-كما عرفه منير حجاب بقوله:"هو جهد فني علمي مدروس ومخطط ومستمر وصادق من قبل قائم بالاتصال هيئة كانت أم جماعة أم فرداً لديه خلفية واسعة ومتعمقة في موضوع الرسالة التي يتناولها ويستهدف الاتصال بكافة إمكانيّات وسائل الإعلام والاقتناع وذلك بغرض تكوين رأي عام بالجمهور العام وهيئاته النوعية وأفراد، صائب يعي الحقائق الدينية ويدركها ويتأثر بها في معتقداته وعباداته ومعاملاته" (حجاب، 1982، ص.135).

- و يعني في تصور ميسر سهيل:"هو الإعلام الذي يخاطب الجماهير عامة من خلال العمليات الإعلامية المقروءة والمسموعة والمرئية عبر مختلف وسائل الإعلام ومستجدّاته المتطورة ضمن منهج قواعد التقويم للإعلام الإسلامي" (سهيل، د.س،).

الفرع الثاني: مفهوم الأمن المجتمعي.

أوّلا-تعريف الأمن:

لغة:

ورد لفظ الأمن في اللغة بعدة معان، ولعل كلها تشترك في معنى عدم الخوف، وفي المفردات" أصل الأمن طمأنينة النفس وزوال الخوف "(الأصفهاني، د.س، ص. 25)، وجاء في لسان العرب" الأمن والأمان والأمانة والأمنة: نقيض الخوف، ولذا يقال أمن فلان يأمن، آمنا وأمنا، إذا لم يخف"(ابن منظور، 1414،ص.21).

-اصطلاحا:

تباينت تعريفات العلماء من المعاصرين لمصطلح الأمن، وسنقتصر على ذكر بعضها فقط؛ لكن قبل ذلك نشير إلى تعريف الأمن عند المتقدمين:

-عند المتقدمين: هو" عدم توقع مكروه في الزمن الآتي "(الجرجاني، 1985، ص. 37)، ويلاحظ من خلال التعريف قصر الأمن على الأمن المستقبلي.

-كما جاء تعريف الأمن في الموسوعة الفقهية الكويتية:" الأمن ما به يطمئن الناس على دينهم وأنفسهم وأموالهم وأعراضهم، ويتجه تفكيرهم إلى ما يرفع شأن مجتمعهم وينهض بأمتهم " (مجموعة من المؤلفين، د.س،ص. 271).

ثانيا-تعريف المجتمع.

يقصد بالمجتمع:" مجموعة من الأفراد، يربط بينهم رابط مشترك، يجعلهم يعيشون عيشة مشتركة وتنتظم حياتهم في علاقات معترف بها فيما بينهم" (قلعجي وقنيبي، 1988، ص.64)،ولعل من التعريفات أيضا التي هي الأقرب إلى موضوعنا تعريف المجتمع أنه:" عدد كبير من الأفراد المستقرين، تجمعهم روابط اجتماعية ومصالح مشتركة، تصحبها أنظمة تضبط السلوك وسلطة ترعاها" (شاهين، 1991، ص.43).

ثالثا-مفهومالأمن المجتمعي باعتباره مركبا إضافيا.

من خلال التعرض لمعاني التركيب الإفرادي لمصطلح "أمن المجتمع" نورد بعض التعريفات باعتبار مدلوله التركيبي، منها:

-" الطمأنينة التي تنفي الخوف والفزع عن الإنسان، فردا أو جماعة في سائر ميادين العمران الدنيوي، بل وأيضا في المعاد الأخروي فيما وراء هذه الدنيا" (عمارة، 1998، ص.14).

-وعرفه الخادمي:" هو اطمئنان الإنسان على دينه ونفسه وعقله وأهله وسائر حقوقه، وعدم خوفه في الوقت الحالي أو في الزمن الآتي، في داخل بلاده أو من خارجها، ومن العدو وغيره، ويكون ذلك على وفق توجيه الإسلام وهدي الوحي، ومراعاة الأخلاق والأعراف والمواثيق والعهود"(الخادمي، د.س، ص.21).

-وتعريفه أيضا: "بأنهحالة من الطمأنينة بين أفراد المجتمع تحقق الشعور بالاستقرار، مشبعة لغرائزه الروحية والبدنية والجبلية وعواطفه وفقا لشريعة الله تعالى." (لواص والبلوشي، د.س، ص. 49).

- كما يعني في تصور خالد كاظم أبو دوح:" هو حماية المجتمع من كافة التهديدات التي تمسّ الهُويّة والقيم الأساسية المشتركة، والدين، واللغة، والثقافة، والعادات" (أبو دوح، د.س، ص. 2).

ومما تقدم يمكن القول إنّ التعريفات أكدت على " أن هناك ارتباطا وثيقا بين الأمن بمفهومه الشامل ومقاصد الشريعة الإسلامية في حفظ الكليات الخمس وما يخدمها ويكملها؛ لذا فإن أي خلل يطرأ على أي من الضروريات الخمس يحدث نوعا من الإخلال بالأمن" (حوامدي، 2017-2018، ص. 28).

الفرع الثالث: تعريف مقاصد الشريعة.

1 -**لغة:** المقاصد جمع مقصد، وهو مشتق من الفعل قصد يقصد قصدا (ابن منظور، 1414، ص.353). وقد تنوعت المعاني اللغوية للفظة "المقصد" حسب الاستعمال والسياق، وسنركز على ذكر ماله ارتباط وثيق بالمعنى الاصطلاحي للمقاصد.

-استقامة الطريق:

منه قوله تعالى: ﴿ **وَعَلَى اللَّهِ قَصْدُ السَّبِيلِ** ﴾ (القرآن الكريم، سورة النحل، الآية 9)، أَي على الله تبيين الطريق المستقيم والدعاءُ إِليه بالحجج والبراهين الواضحة ومنها جائر أَي ومنها طريق غير قاصد وطريقٌ قاصد سهل مستقيم (ابن منظور، 1414، ص. 353).

-القرب: و (الْقَاصِدُ) الْقَرِيبُ يُقَالُ: بَيْنَنَا وَبَيْنَ الْمَاءِ لَيْلَةٌ (قَاصِدَةٌ) أَيْ هَيِّنَةُالسَّيْرِ لَا تعَبَ فِيهَا وَلَا بُطْءَ (الرازي، 1995، ص.254)،

ومنه قوله تعالى: ﴿ **لَوْ كَانَ عَرَضًا قَرِيبًا وَسَفَرًا قَاصِدًا** ﴾ (القرآن الكريم، سورة التوبة، الآية 42)وقاصدا أي وَسطاً في المسافة غير بعيد (ابن عاشور، 1997م، ص 208).

-إتيان الشيء والأمَ والتوَجَه والاعتماد: (الْقَصْدُ) إِتْيَانُ الشَّيْءِ، تَقُولُ: (قَصَدَهُ) وَقَصَدَ لَهُ وَقَصَدَ إِلَيْهِ كُلُّهُ بِمَعْنًى وَاحِدٍ. وَ (قَصَدَ) قَصْدَهُ أَيْ نَحَا نَحْوَه (الرازي، 1995، ص.254)،والقَصْدُ الاعتمادُ والأَمُّ قَصَدَه يَقْصِدُه قَصْداً وقَصَدَ له وأَقْصَدَني إِليه الأَمرُ وهو قَصْدُكَ وقَصْدَكَ أَي تُجاهَك (ابن منظور، 1414هـ، ص335).

- التوسَط والاعتدال: فللقَصْد في الشيء خلافُ الإِفراطِ وهو ما بين الإِسراف والتقتير والقصد في المعيشة أَن لا يُسْرِفَ، يقال فلان مُقْتِصدٌ في النفقة واقْصِدْ في مشيك واقْصِدُ بذرعك أي أربع على نفسك والقَصْدُ العدلومنه قوله تعالى ﴿ **وَاقْصِدْ فِي مَشْيِكَ** ﴾(القرآن الكريم، سورة لقمان، الآية 19).

2-تعريف المقاصد اصطلاحا:

ذكر أكثر الدارسين والباحثين أنهم لم يعثروا على تعريف للمقاصد عند المتقدمين، ويعنون بذلك التعريف الحدّي لبيان الحقيقة والماهية. ولقد حاول المعاصرون من العلماء تجاوز هذه الإشكالية المعرفية من خلال إيراد جملة من التعريفات لضبط الحدّ والماهية لمصطلح المقاصد، وسنقتصر على تعريفي الإمام الطاهر بن عاشور والشيخ علال الفاسي لأن أكثر التعريفات تدور حولهما ولا تخرج عنهما.

-تعريف الإمام الطاهر بن عاشور:

"المعاني والحكم الملحوظة للشارع في جميع أحوال التشريع أو معظمها بحيث لا تختص ملاحظتها بالكون في نوع خاص من أحكام الشريعة، فيدخل في هذا أوصاف الشريعة وغايتها العامة التي لا يخل التشريع عن ملاحظتها، ويدخل في هذا أيضا معان من الحكم ليست ملحوظة في سائر أنواع الأحكام، ولكنها ملحوظة في أنواع كثيرة منها"(ابن عاشور، 2001م، ص. 251).

–تعريف الشيخ علال الفاسي:" الغاية منها والأسرار التي وضعها الشارع عند كل حكم من أحكامها " (الفاسي، 1979، ص. 3).

المطلب الثاني: أهمية استحضار البعد المقاصدي في خطاب الإعلام الديني.

إنّ مقاصد الشريعة الإسلامية لها دور هام في تحقيق الصلاح العام والاستقرار للمجتمعات، والحدّ من مظاهر الانحراف الفكري الناتجة عن القصور في الفهم لغايات وأسرار وحكم التكليف الشرعي، والتي منها زيادة معدلات خطاب الكراهية في المجتمع، يقول الإمام الطاهر بن عاشور تقريرا لهذا المعنى" أنَ استقراء أدلَة كثيرة من القرآن والسنَة الصحيحة يوجب لنا اليقين بأنَ أحكام الشريعة منوطة بحكم وعلل راجعة للصلاح العامَ للمجتمع والأفراد"(ابن عاشور،2001، ص.134). وكذلك يعتبر " المقصد العام للشريعة الإسلامية هو عمارة الأرض وحفظ نظام التعايش فيها واستمرار صلاحها بصلاح المستخلفين فيها، وقيامهم بما كلفوا به من عدل واستقامة ومن صلاح في العقل وفي العمل وإصلاح الأرض واستنباط لخيراتها وتدبير لمنافع الجميع"(الفاسي،1993، ص.ص46،45).

كما يتبيّن حاجة الأمة إلى معرفة مقاصد شريعتها من خلال الآثار المترتبة على عدم وجود هذه المعرفة، فإنك إذا نظرت إلى مجتمع افتقر أفراده إلى معرفة هذه المقاصد والغايات والأهداف لوجدت مجتمعا ممزقا تسوده الفوضى والاضطراب وتشيع فيه الفاحشة والآثام، ويعمه الخوف والقلق، تطغى على أفراده الأنانية وحبُّ الذات، يضعف فيه الوازع الدّيني، فيأكل فيه القويّ الضعيف، وتضيع فيه الحقوق، وتنتهك فيه الحرمات ولا يأمن فيه الجار جاره (اليماني، 2006، ص. 440).

ولعل الحاجة تدعو إلى إعادة تشكيل العقل المسلم مقاصديا، حيث "إن بناء العقل المقاصدي يحدث تغييرا استراتيجيا في الثقافة، ونقلة فكرية نوعية في الحياة العقلية والذهنية، ويعيد للوحي عطاءه المتجدد على يد البشر، وإعادة النظر فيما وضعوا من آليات مجردة للتعامل معه وتنزيله على الواقع، بعيدا عن مصالح الناس"(الحسني، 1998، ص.17).

من هنا كان من الانعكاسات السلبية الواضحة للخطاب الإعلامي الديني نتيجة الغفلة عن اعتبار مقاصد الشريعة افتقاده لمحددات ومعالم منهجية يقوم عليها، فنجد عدم تشبع الكثير من القائمين بوظيفة الإعلام الديني بثقافة مقاصدية أدى في حالات كثيرة إلى الجهل بفقه الأولويات في مجال الدعوة إلى الله سبحانه وتعالى،فلا يتصور إصلاح من غير معرفة بواقع المكلفين وأحوال بيئتهم الفكرية والاجتماعية، وكذلك فهم واستيعاب مقاصدي لمضامين الخطاب، وفقه لأولوياته واعتبار لمآلاته، ففقه الأولويات يقتضي منا بأن نحرص على تحقيق مقصد الوحدة والاجتماع؛ إذ المجتمعات الإسلامية اليوم بحاجة إلى اجتماع كلمتها، وإشاعة مقصد الحب والألفة بين أفراد المجتمع؛ لأن " مشاعر الحب والمودة أصبحت إطاراتها ضيقة جدا، ربما لا تتجاوز حب الفرد لنفسه أو خواصه المقربين، في حين أن إخواننا في الدين –وضمن دائرة المجتمع– قد فترت المشاعر نحوهم إما بسبب الاختلاف في القبيلة أو اللون أو المنزلة الاجتماعية وغيرها؛ بينما نجد الخطاب القرآني يدعو الجميع إلى كسر هذا الطوق الوهمي في قوله تعالى:"**يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُم مِّن ذَكَرٍ وَأُنثَىٰ وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا**

وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا ۚ إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ ۚ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ" (القرآن الكريم، سورة الحجرات، الآية 13) (القحطاني، 2008، ص. 166).

ومن هذا المنطلق كان من الواجب على القائمين برسالة الإعلام الديني استحضار البعد المقاصدي في مضامين الخطاب الإعلامي الديني؛ إذ يعد ضرورة لا بد منها، خاصة مع الانفتاح الإعلامي الذي يشهده الواقع المعاصر، وهذا الذي أدى إلى عدم ضبط التدين المجتمعي، ومن ثم كان من أبرز مظاهر الأزمة الفكرية التي ساهمت في تغذية خطاب الكراهية في المجتمع، ولأن الوعي المقاصدي ينتج عنه الفهم الصحيح للتدين الذي يقوم على قيم التسامح والحوار، والوسطية والاعتدال، ونبذ الكراهية، ويحصن المسلم من دواعي وأسباب الغلو والتطرف الديني، والتعصب المذموم، ويعطي التصور الصحيح لعلاقة المسلم بالآخر، كما يقدم الرؤية الحقيقية لقيم الإسلام بعيدا عن محاولات التشويه التي يتعرض لها.

ومن ثم فإن إشاعة الإعلام الديني لثقافة مقاصدية في المجتمع تقوم على قيم التسامح الديني، والحوار كفيل بأن يكون مدخلا وعلاجا ناجعا للحدّ من خطاب الكراهية، وتعزيز الأمن المجتمعي.

المطلب الثالث: أليات وسبل الإعلام الديني في تعزيز أمن المجتمعات من منظور مقاصد الشريعة.

لقد سبقت الإشارة إلى أهمية استحضار البعد المقاصدي في خطاب الإعلام الديني،وسنحاول من خلال هذا المطلب التقديم لبعض الأليات والسبل التي نرى أنها كفيلة ببيان دور ووظيفة الإعلام الديني في تعزيز أمن المجتمع.

الفرع الأول: المساهمة في نشر الوعي بأهمية المحافظة على الكلّيات الخمس.

الكلّيات الضرورية هي التي حصرها عامة الأصوليين في المقاصد الضرورية الخمس: الدين، والنفس، والعقل، والنسل، والمال، وهي على حدّ تعبير الإمام الشاطبي: "أصول الدين، وقواعد الشريعة، وكليات الملة"(الشاطبي، 1997، ص43)، والمقصود بالضرورياتهي:" الأمور التي لابد منها في قيام مصالح الدين والدنيا، بحيث إذا فقدت لم تجر مصالح الدنيا على استقامة، بل على فساد وتهارج وفوت حياة وفي الأخرى فوت النجاة والنعيم والرجوع بالخسران المبين" (الشاطبي، 1997، ص.ص 17، 18).

وحفظ هذه الضروريات الخمس يكون بأمرين؛ يقول الإمام الشاطبي:" أحدهما: ما يقيم أركانها ويثبت قواعدها، وذلك عن عبارة مراعاتها من جانب الوجود. والثاني: ما يدرأ عنها الاختلاف الواقع أو المتوقع فيها، وذلك عبارة عن مراعاتها من جانب العدم" (الشاطبي، 1997، ص. 18).

وترتبط كلٌّ من هذه المقاصد الخمس بعدد من الجوانب ذات الطبيعة الاجتماعيَّة، فحفظ الدّين يرتبط بإقامة شعائر الله تعالى وتعاليمه، بما فيها مكارم الأخلاق والمعاملات، وهي الضمانة الأساسيَّة لاستقرار أيّ مجتمعٍ وصيرورته بشكلٍ سويٍّ، والحفاظ على النسل يرتبط بالحفاظ على النسب والعرض، بما يضمن أيضًا استقرار المجتمع الإنساني، كذلك الحفاظ على المال يرتبط بالكسب الحلال والإنفاق الرشيد، وما يرتبط به ذلك من تكافل مجتمعي."(الأمن المجتمعي في الإسلام .. رؤية سياسيّة،).

وإن الشريعة الإسلامية تتجه في كل أحكامها إلى تحقيق هذه الأهداف الاجتماعية، وهي المقاصد العليا للشريعة الإسلامية، فقد جاءت لتكوين مجتمع فاضل يضم الأسرة الإنسانية كلها، قاصيها ودانيها، وابتدأت

فاتجهت إلى تربية المسلم ليكون عضوا في مجتمع، والعبادات الإسلامية، والفضائل التي دعا إليها الإسلام تتجه نحو تحقيق هذه الأهداف، وتوجيهه إليها. (أبو زهرة، د.س، ص. 20).

ومن هنا يتبين "أن هناك ارتباطا وثيقا بين الأمن بمفهومه الشامل ومقاصد الشريعة الإسلامية في حفظ الكليات الخمس وما يخدمها ويكملها؛ لذا فإن أي خلل يطرأ على أي من الضروريات الخمس يحدث نوعا من الإخلال بالأمن" (حوامدي، 2017–2018، ص. 28).

وعليه نرى أنه من الضروري أن يوضع نصب أعين القائمين برسالة الإعلام الديني المساهمة في تعزيز وتنمية الوعي المقاصدي لدى أفراد المجتمع بمرتبة ومنزلةهذه المقاصد الضرورية في الشريعة الإسلامية، وبيان أثر المحافظة عليها في حفظ أمن المجتمع والأفراد، وأيضا من خلال تحويل نظرة المكلف للتكاليف الشرعية المتعلقة بها على مستوى الممارسة العملية، وعلى مستوى الفهم والوعي لأحكامها.

الفرع الثاني: المساهمة في بث وترسيخ روح الانتماء للوطن.

إنّ من القضايا التي ساهمت بدرجة كبيرة في غياب الأمن الاجتماعي في بعض المجتمعات الإنسانية، وخصوصا في مجتمعاتنا العربية والإسلامية، ضعف الإحساس بالانتماء للوطن، ومن ثم غياب مظاهر المواطنة عند الكثيرين من أبنائه، وبروز خطاب الكراهية على أساس التمييز الديني، والعرقي، وحتى في بعض الحالات على أساس الاختلاف المذهبي والحزبي؛ لأن عدم شعور الشخص بأن الوطن يتسع لجميع أبناء المجتمع جميعاعلى اختلاف أطيافهم العرقيّة وتوجهاتهم الفكرية، وطبقاتهم الاجتماعية يدفعه إلى محاولة إقصاء المخالف له دينيا وعقديا، وحتى عرقيا وفكريا،" فالانتماء مسألة ضرورية لتكوين العلاقات الحميمية بين أبناء المجتمع الواحد. وينشأ من الانتماء للوطن شعور غامر بأن الوطن هو بيته وداره وأنه مسؤول عن سلامته وأمنه ورفاهيته وديمومته، عندما يتولد هذا الانتماء يصبح الفرد جزءا من الكل، وأنه لبنة في بناء كبير ويترتب على هذه المشاعر مسؤوليات إزاء الوطن ومن يعيش على أرضه" (القزويني، د.س، ص.17)، ولعل صناعة المناخ الذي يسود فيه الأمن المجتمعي، وقيم الحوار والتسامح، ونبذ خطاب الكراهية" يتطلّب استعدادا حقيقيّا من كل الفئات العرقيّة، والطبقات الاجتماعية، وأصحاب الأفكار والثقافات للتنازل عن جزء من خصوصيّاتهم الفكرية والاجتماعية؛ لصالح الإطار الوطني العام الذي يراد للجميع الاندماج فيه. وهذا الإحساس بالآخرين والتّضحية من أجلهم أهم درجات الرّقي في الحياة المدنّية." (القحطاني، 2008، ص.164).

ولذا الواجب على القائمين بمسؤولية الإعلام الديني إحياء الوعي بمقاصدية الانتماء للوطن، وتعميق ذلك في النفوس، وكذلك من أوكد واجبات الإعلامي الوعي والمعرفة بمقامات الخطاب، وكيفية التوظيف لها عند الحديث عن الخصوصيات الفكرية والاجتماعية لبعض فئات المجتمع.

الفرع الثالث: تعزيز قيم التسامح الديني والإخاء الإنساني في المجتمع.

إنّ الناظر في آيات وسور القرآن الكريم والأحاديث النبوية يجد تركيزهما على تقرير القيم ذات المشترك الإنساني بغض النظر عن الانتماء الديني أو العقدي للشخص، كما يلحظ أن من السّمات والخصائص البارزة للشريعة الإسلامية التأكيد على الإطار الشمولي العام للدين الإسلامي، وأن رسالة الإسلام عالمية إنسانية تتجه إلى الناس كافة، كما دل على ذلك قوله تعالى:**يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُم مِّن ذَكَرٍ وَأُنثَىٰ وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ**

لِتَعَارَفُوا ۚ إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ ۚ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ"{سورة الحجرات، الآية 13} يقول الإمام أبو زهرة –رحمه الله–:" فهذا الاختلاف للتعارف لا للتناكر، ولا ليستحقر بعض الشعوب غيرها. وإن التعارف ليس المعرفة المجردة، بل المعرفة المثمرة التي تتلاقى فيها كلّ القوى الإنسانية لخير الإنسان". (أبو زهرة، 1436، ص.ص 5، 6).

ولعل منح الإسلام حرية المعتقد لغير المسلمين، وإباحته لهم ممارسة شعائرهم، والحفاظ على أماكن عبادتهم من أبرز مظاهر التسامح الديني، فهي تتأسس على دعائم إيمانية عقدية، كما تمثل عبادة وقربة يتقرب بها المسلم إلى ربه، يقول الإمام القرطبي: "فلا يحل لمسلم أن يسب صلبانهم ولا دينهم ولا كنائسهم، ولا يتعرض إلى ما يؤدي إلى ذلك، لأنه بمنزلة البعث على المعصية" (القرطبي، 1964، ص.64).

وبناء على هذا التصور القائم على عدم الإكراه نجد أيضا أن الإسلام في القرآن الكريم حض أتباعه على الحوار مع المخالف بأسلوب هادئ، وبالطريقة الحسنة، يقول الله تعالى:"**وَلَا تُجَادِلُوا أَهْلَ الْكِتَابِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِلَّا الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْهُمْ ۖ وَقُولُوا آمَنَّا بِالَّذِي أُنزِلَ إِلَيْنَا وَأُنزِلَ إِلَيْكُمْ وَإِلَٰهُنَا وَإِلَٰهُكُمْ وَاحِدٌ وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ**" (القرآن الكريم، سورة العنكبوت، الآية 46)، وليس هذا فحسب فإنهيمكن اعتبار السيرة النبوية النموذج العملي لكيفية التعامل مع الآخر على وجه الخصوص، حيث نجد من هدي النبي . صلى الله عليه وسلم . في التعايش والتسامح الديني مع الآخر، صورا كثيرة تبلورت في عهود ومواثيق منها: صحيفة المدينة المنورة التي وضعها النبي –صلى الله عليه وسلم – والتي كان من أهم بنودها ما تعلق بتقوية العلاقات الاجتماعية، والتسامح الديني والإخاء الإنساني، وتقرير التعددية الدينية في ظل الدولة الواحدة، كما اعتبرت الصحيفة المخالف في الدين من اليهود جزءا من الوطن، حيث جاء في الصحيفة:" وإنّ يهود بني عوف أمّة مع المؤمنين لليهود دينهم وللمسلمين دينهم مواليهم وأنفسهم"(ابن هشام، 1955، ص.503)، وهكذا يمكن أن تعتبر وثيقة المدينة قد رسمت معالم طريق رئيسية للمسلم في تعامله مع المخالف له دينيا وعقديا؛ إذ هي بالنظر في مضمون ما احتوته من بنود تتعلق بتنظيم وتقنين علاقة المسلم بالآخر "أول عقد "اجتماعي وسياسي ديني"– حقيقي وليس مفترضا ومتوهما– يكتفي بالاعتراف بالآخر، وإنما يجعل الآخر جزءا من الرعية والأمة والدولة–أي جزءا من الذات– له كل الحقوق، وعليك كل الواجبات، وذلك في زمن لم يكن فيه طرف يعترف بالآخر على وجه التعميم والإطلاق" (عمارة، 2007، ص.144)، و ميثاقه . صلى الله عليه وسلم . مع نصارى نجران وهو ذلك العهد الذي أبرمه الرسول . صلى الله عليه وسلم . حين قدومهم عليه عقب غزوة تبوك عام 9 هـ، حيث فتح لهم رسول الله –صلى الله عليه وسلم– أبواب مسجده بالمدينة المنورة، "فصلوا فيه صلاتهم، مولّين وجوههم قبل المشرق، ثم تركهم و ما يدينون، وذلك مبدأ أساس في ديننا الحنيف الذي يدعو إلى التسامح الديني والسلام العالمي والسلم الأهلي بين فئات الوطن بمختلف عقائدها وأجناسها وأصولها"(كُهُوس، 2020، ص.537)؛ لذا فمن الواجب استثمار هذه المواثيق والعهود التي حفلت بها أحداث السيرة النبوية .

كما جاء تأكيد النبي –صلى الله عليه وسلم – على قيم التسامح الديني، والإخاء الإنساني، والتعايش مع الآخر بالنهي عن ظلم المخالف دينيا في أحاديثه النبوية الشريفة، والتي منها: ما روا هعنه عبد الله بن عمرو– رضي الله عنه–أنه –صلى الله عليه وسلم–قال:" **من قتل نفسا معاهدا لم يرح رائحة الجنة، وإن ريحها ليوجد**

من مسيرة أربعين عاما"(البخاري، 2002، ص.1710)، كما روي عنه –صلى الله عليه وسلم– مرت به جنازة فقام لها، فقيل له إنها جنازة يهودي، فقال: "**أليست نفسا**"(البخاري، 2002، ص.317، رقم 1312، مسلم، 1426، ص.426، رقم 961)،" وهذه الجملة التي نطق بها من أوتي جوامع الكلم الصادق المصدوق الذي لا ينطق عن الهوى –صلى الله عليه وسلم–، في كلمة جامعة: "أليست نفسا" تختزل منهج التعامل مع الناس جميعا، مهما كان دينهم أو اتجاههم أو لغتهم أو جنسهم .. جملة تلغي الكراهية والعنصرية والتكبر والسخرية والتعصب وحمية الجاهلية والتمييز الديني والعرقي والطائفي" (كُهوس، 2020، ص.529).

ومن هذا المنطلقفإنه من الضروري أن يكونهناك تنمية وتعميق للوعي بضرورة تمثل هذه القيم في الواقع الإنساني، وربط هذه القيم والمثل بالواقع، كما أنه من الواجب تصحيح التصورات والمفاهيم عن علاقة المسلم بالآخر، وذلك من خلال إعطاء مساحة أكبر في البرامج الإعلامية والدينية لهذا النوع من الخطاب الإعلامي الديني مع التركيز على الأبعاد المقاصدية المتضمنة لها.

الفرع الرابع: تصحيح الفهم والتصور لبعض المفاهيم والمصطلحات الدينية.

إنّ تحديد المصطلح يولد صفاء الرؤية والفكر، فيجعل الخطاب ذو طابع رسالي، ولا رسالة بهذا المستوى دون وضوح الخطاب، ولا وضوح في الخطاب إذا ظلت ألفاظها ومصطلحاتها مبهمة ومضببه ومن هنا تظهر أهمية تحديد المفاهيم وأثر ذلك في زيادة الفهم والوضوح من جهة، وسبل التواصل المعرفي بين المتخاطبين من جهة، وعليه تحديد المفاهيم والمصطلحات في مجال الإعلام الإسلامي يكون بالعودة إلى المنابع الأصلية للإسلام؛ إذ تستمد تلك المفاهيم من القرآن الكريم والسنة النبوية الشريفة. (بن هنية، 2022، ص. 24).

ولعل من أهم أليات تعزيز أمن المجتمع عناية الإعلام بصفة عامة، والإعلام الديني بصفة خاصة،بتصحيح التصور والفهم لبعض المفاهيم والمصطلحات الدينية، وذلك نتيجة التوظيف الخاطئ لها من بعض من يقوم بوظيفة الإعلام الديني، حيث نجد طبيعة خطابه" تهييجي غرائزي هدفه الهجوم على عقائد الأديان والمذاهب الأخرى بأساليب غير علمية وغير عقلانية ومصحوبة غالبا بسيل من الأوهام والأساطير التي يتم تداولها حول الآخر"(بن هنية، 2022، ص.20)، والتي كان لها الأثر السيء على أمن المجتمع، حيث ساهمت في تغذية موجة الغلو والتطرف الديني، وزيادة معدلات الكراهية بين أفراد المجتمع، وهذا كله باسم الإسلام، بل في كثير من الأحيان تحت ذريعة الإصلاح الديني والاجتماعي، ومن هذه المفاهيم والمصطلحات التي نرى أن الواجب على القائمين بوظيفة الإعلام الديني تصحيح التصورات والمفاهيم المرتبطة بها لدى الفرد، منها: الجهاد، الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، أهل الذمة، الفرقة الناجية، دار الإسلام ....؛ لأن عدم تبصر الكثيرين من أفراد المجتمع بحقيقة هذه المصطلحات والمقاصد الكامنة من وراء تشريع أحكامهاأنتج فتاوى تضمنت تكفير المجتمعات الإسلامية، واستباحة دماء المجتمعات الإسلامية بتأويلات خاطئة،وغيرها من مظاهر الانحراف الفكري.

والخلاصة أن عدم الفهم والاستيعاب لمقاصدية هذه المصلحات الدينية عند التقديم لها في الخطاب الإعلامي الديني المعاصر ساهم في التسويق لخطاب الكراهية بشكل مباشر، كما تعتبر سيطرة المذهبية الفكرية

أو الفقهية، وحتى الحزبية على عقل الداعية الإعلامي أدت إلى الغلو وتجاوز ما هو وارد في النصوص الشرعية، واحتباسه في إطار تعاليم توجهه الفكري أو العقدي، ومن ثم تحول خطاب الداعية الإعلامي من خطاب يحمل قيم التسامح والحوار، والوسطية والاعتدال إلى خطاب إقصائي يغذي الكراهية.

الفرع الخامس: تنمية الوعي بقيمة التكافل الاجتماعي والقيام بالواجبات الكفائية.

من مقومات الأمن الاجتماعي أن تسود في المجتمع مظاهر التكافل الاجتماعي بين أفراده؛ إذ الجماعة مطالبة بتوفير كفاية عيش الفئات المحرومة من أفراد المجتمع بسبب الفقر، أو العجز، وقد أوجب الله تعالى على المؤمنين التكافل والتآزر، والتعاون الذي يقوم بين أفراد المجتمع الواحد، وهذه صفة المجتمع الصالح في تواده وتراحمه كالجسد الواحد، قال رسول الله ﷺ**ترى المؤمنين في تراحمهم وتوادهم وتعاطفهم، كمثل الجسد إذا اشتكى عضو تداعى له سائر جسده بالسهر والحمى**"(البخاري، 2002، ص.1508، مسلم، 1426، ص.1201)، وقوله ﷺ**المؤمن للمؤمن كالبنيان يشد بعضه بعضًا، ثم شبّك بين أصابعه**(البخاري، 2002، ص. 1512، مسلم،1426، ص.1201)، وهذه الأحاديث صريحة في تعظيم حقوق المسلمين بعضهم على بعض وحثهم على التراحم والملاطفة والتعاضد في غير اثم ولا مكروه.(النّووي، 1349هـ-1930م، ص 139).

ولعل من أبرز مظاهر التكافل الاجتماعي التي تساهم في تحقيق الأمن المجتمعي فريضة الزكاة، قال الله تعالى:"**خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِم بِهَا وَصَلِّ عَلَيْهِمْ ۖ إِنَّ صَلَاتَكَ سَكَنٌ لَّهُمْ ۗ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ** "**(القرآن الكريم، سورة التوبة، الآية 103)**، **وقوله تعالى:**"**وَالَّذِينَ فِي أَمْوَالِهِمْ حَقٌّ مَّعْلُومٌ(24) لِّلسَّائِلِ وَالْمَحْرُومِ** " **(القرآن الكريم، سورة المعارج، الآيتان 24و25)**، "فالعامل الأهم لترسيخ الأمن الاجتماعي هو الاقتصاد، الذي يؤسس لاستقرار المجتمع، فالمحتاج يرى أن له حقا في مال الغني، ويعلم أن حصوله على هذا الحق سيكون بواسطة الدولة، وبذلك يشعر بالاطمئنان، ولا يفكر في اختراق الأمن المجتمعي، ولا يدور في باله أي نشاط سلبي للحصول على حقه، أما إذا تعذر لك فيضطر الفرد بالوصول إلى حقّه بأي وسيلة."(عواودة، 2022، ص.161).

كما أن الواجبات الكفائية تعد من أهم وسائل التكافل الاجتماعي، وهي لا تقل أهمية عن غيرها من الوسائل في تعزيز وحفظ الأمن المجتمعي؛ إذ هي في حقيقتها واجبات اجتماعية ذات أبعاد اجتماعية وأخلاقية، وهي من حيث المصالح المترتبة عنها كتوثيق رابطة الأخوة بين أفراد المجتمع، وبث روح الجماعة، وتطهير النفس، ونزع الكراهية والغل من النفوس.. من الضروريات.

ومن هذا المنطلق فمن الواجب على وسائل الإعلام الديني بمختلف أشكالها وقوالبها أن تساهم من خلال البرامج والحوارات الدينية في إشاعة تنمية الوعي بمقاصدية التكافل الاجتماعي، ومقاصدية الواجبات الكفائية، وأيضا تصحيح تصور ونظرة الفرد لحقيقة ومفهوم الواجب الكفائي؛ إذ من الغلط التقديم لمفهوم الواجب الكفائي بالصورة الحالية على أساس أنه الخطاب الذي يتوجه فيه طلب الفعل إلى مجموع المكلفين، فإذا قام به البعض سقط الإثم عن الآخرين، والغفلة عن أنها ترمي إلى تحقيق مقاصد اجتماعية، تهتم بتحقيق المصالح الجماعية لعموم الأفراد، والتي تؤدي بدورها إلى المساهمة في بناء الكيان الاجتماعي للمجتمع، وتعزيز أمنه المجتمعي.

الخاتمة.

النتائج والتوصيات.

توصل الباحث من خلال الدراسة إلى جملة من النتائج والتوصيات أهمها:

-الأمن المجتمعي يأتي في الدرجة الأولى من حيث الأهمية والخطورة، وتصرفات النّاس تنطلق من قناعتهم التي تستند إلى أرصدتهم الفكرية والاعتقادية، والتي يساهم الإعلام اليوم بدرجة كبيرة في تشكيلها.

-إشاعة الإعلام الديني لثقافة مقاصدية في المجتمع تقوم على قيم التسامح الديني، والحوار كفيل بأن يكون مدخلا وعلاجا ناجعا للحدّ من خطاب الكراهية

-أمن المجتمع له ارتباط وثيق بحفظ مقاصد الشريعة الضرورية، كما أن مقاصد الشريعة الإسلامية لها دور هام في تحقيق الأمن والاستقرار الاجتماعي.

- من أهم مقومات الأمن المجتمعي: حفظ الضروريات الخمس، وترسيخ روح الانتماء للوطن، وتعزيز قيم التسامح الديني في المجتمع، وتصحيح التصور للمصطلحات الدينية في فكر أفراد المجتمع، والتكافل الاجتماعي.

-من أوكد واجبات الإعلامي الذي يقوم بوظيفة الإعلام الديني التشبع بثقافة مقاصدية، وكذا المعرفة بمقامات الخطاب، وسياقاته، واعتبار مآلاته.

- الحلول الأمنية ليست وحدها الكفيلة بحفظ أمن المجتمع، بل يجب تفعيل دور مؤسسات التنشئة الاجتماعية بمختلف أطيافها للمساهمة بكل السبل المتاحة لتحقيق الأمن الاجتماعي.

المصادر والمراجع:

- أبو دوح خالد كاظم، د.س، الأمن الاجتماعي، أوراق السياسات الأمنية، مركز البحوث الأمنية، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية.

-أبو زهرة محمّد، د.س، تنظيم الإسلام للمجتمع، د.ط، القاهرة، دار الفكر العربي.

-أبو زهرة محمّد، 1436هـ، العلاقات الدولية في الإسلام، د.ط، مصر، مطابع دار الجمهورية للصحافة، منشورات مجلة الأزهر.

- الأصفهاني الراغب، د.س، المفردات في غريب القرآن، تحقيق وضبط: محمّد سيد الكيلاني، د.ط، بيروت-لبنان، دار المعرفة.

- الأمن الاجتماعي في الإسلام ..رؤية سياسية، 2011م، بصائر الفكر، https://basaer-online.com/2011/09/2011-09-21-20-49-35/

-البخاري أبو عبد الله محمّد إسماعيل البخاري، 1423هـ-2002م، صحيح البخاري، ط1، دمشق-بيروت، دار ابن كثير.

-ابن عاشور محمد الطاهر، 2001 م، مقاصد الشريعة الإسلامية، ط2، تحقيق: الطاهر ميساوي، الأردن، دار النفائس.

-ابن عاشور محمد الطاهر، (1997م)، التحرير والتنوير، الطبعة التونسية. تونس، دار سحنون للنشر والتوزيع، ج 10.

- ابن منظور محمّد بن مكرم، 1414هـ، لسان العرب، ط3، بيروت،دار صادر، ج3.
- ابن هشام عبد الملك بن أيوب الحميري المعافري، 1375هـ-1955م، السيرة النبوية، تح: مصطفى السقا وإبراهيم الأبياري وعبد الحفيظ الشلبي، ط2، شركة مصطفى البابي الحلبي وأولاده بمصر.
- بن هنية خضرة، 2022م، دور الإعلام الديني في مناهضة خطاب الكراهية "الواقع والآفاق"، المجلة الجزائرية للمخطوطات المجلد 18، عدد خاص.
-الجرجاني علي بن محمد الشريف، 1985م، التعريفات، بيروت -مكتبة لبنان.

- حجاب منير، 1982م، مبادىء الإعلام الإسلامي -المطبعة العصرية -الإسكندرية.
-الحسني إسماعيل ، 1426هـ-2005م، نظريَة المقاصد عند الإمام محمَد الطَاهر بن عاشور، ط 2، هيرندن، فيرجينيا، الولايات المتحدة الأمريكية، المعهد العالمي للفكر الإسلامي.

- حوامدي حميدة (رسالة دكتوراه)، 2017-2018م، القواعد الفقهية المتعلقة بالأمن وتطبيقاتها في الفقه الإسلامي تخصص الفقه وأصوله، كلية العلوم الإنسانية والحضارة الإسلامية، جامعة وهران 01، الجزائر.
- الخادمي نور الدين مختار، د.س، القواعد الفقهية المتعلقة بالأمن الشامل، المجلة العربية للدراسات الأمنية والتدريب، المجلد 21، العدد 42.
- الرازي فخر الدين، (1415هـ-1995م)، مختار الصحاح، الطبعة طبعة جديدة، تح: محمود خاطر،بيروت، مكتبة لبنان -ناشرون، ج 1.
-سهيل ميسر، مقال تعريف الإعلام الإسلامي، معهد الفتح.http://www.alfatihonline.com/articles/e3lam.htm

- الشاطبي،1417هـ-1997م، الموافقات، ط1،تحقيق: أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان، دار ابن عفان.

- شاهين مصطفى، 1411هـ-1991م،علم الاجتماع والمجتمع الإسلامي، ط 1.

- عمارة محمّد، 1418هـ-1998م، الإسلام والأمن المجتمعي، ط1، القاهرة -دار الشروق.

- عمارة محمّد، 1417هـ-2007م، في فقه الحضارة الإسلاميّة، ط2، مكتبة الشروق الدولية.

- عواودة سمير محمّد جمعة، 1444هـ-2022م، حفظ الأمن في ضوء مقاصد التشريع الإسلامي الضرورية، (أطروحة دكتوراه)، جامعة القدس، فلسطين.

– الفاسي علال، 1993م، مقاصد ومكارمها، ط5، دار الغرب الإسلامي.

– القحطاني مسفر بن علي، 2008م، الوعي المقاصدي –قراءة معاصرة للعمل بمقاصد الشريعة في مناحي الحياة، ط1 بيروت، لبنان،الشبكة العربية للأبحاث والنشر.

– القرطبي أبو عبد الله محمّد بن أبي بكر الأنصاري الخزرجي، 1384هـ1964م، الجامع لأحكام القرآن، تح: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، ط2، القاهرة–دار الكتب المصرية.

– القزويني محسن باقر، د.س، مقومات الأمن الاجتماعي في الإسلام وأليات تحقيقه، جامعة آل البيت –عليهم السلام–، العدد السابع.

– قلعجي رواس، محمّد قنيبي، حامد الصادق، 1988م، معجم لغة الفقهاء، ط2، دار النفائس للطباعة والنشر والتوزيع.

– كّهوس رشيد، جوان 2020م، قيم التسامح الديني والإنساني وأثرها في مواجهة خطاب الكراهية، دراسة في نصوص الإسلام والممارسة النبوية، مجلة الدراسات الإسلامية، المجلد 09، العدد 01.

– لواص إسماعيل كاظم، محمد سليمان مراد البلوشي، د.س، مقومات الأمن الاجتماعي ووسائله، دراسة تأصيلية فقهية، مجلة البحوث العلمية والدراسات الإسلامية، العدد الحادي عشر.

– محيي الدين عبد الحليم ، 1404هـ–1984م، الإعلام الإسلامي وتطبيقاته العملية، مكتبةالخانجي، القاهرة. ودار الرفاعي بالرياض.

– مسلم أبو الحسين بن الحجّاج القشيري النّيسابوري، 1427هـ–2006م، صحيح مسلم، ط 1، الرياض، دار طيبة للنشر والتوزيع.

– الموسوعة الفقهية الكويتية، د.س، مجموعة من المؤلفين، ط2، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية– الكويت: دار السلاسل، ج 6.

– النّووي أبو زكريا يحيى بن شرف، 1349هـ–1930م، المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، ط1، المطبعة المصرية بالأزهر، ج16.

– اليماني أحمد بن محمّد، (1427هـ–2006م)، حاجة الأمّة إلى فهم مقاصد الشريعة الإسلامية، الندوة العالمية عن الفقه الإسلامي وأصوله: مقاصد الشريعة الإسلامية وسبل تحقيقها في المجتمعات المعاصرة، الجامعة الإسلامية العالمية بماليزيا، أوراق العمل باللغة العربية، المجلد الأول.